بدون رسم
رجال قضاء
طارق عادل

محكمة النقض

دائرة رجال القضاء

محضر جلسة

برئاسة السيد القاضى / موسى مرجـــــان " نائب رئيس المحكمة "

وعضوية السادة القضاة / أحمد صلاح الدين ، حســن أبو عليـــو

وائـــل رفـــاعـــى و د/ أحمـــد الوكيـــل

" نواب رئيس المحكمة "

وأمين السر السيد / طارق عادل .

فى الجلسة المنعقدة بمقر المحكمة بمدينة القاهرة بدار القضاء العالى .

فى يوم الثلاثاء ٢٩ من جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٨ من مارس سنة ٢٠١٧ م .

أصدرت القرار الآتى :-

فى الطعن المقيد فى جدول المحكمة برقم ١٢٢٣ لسنة ٨٦ قضائية " رجال القضاء " .

المرفـوع من

القاضى / محمد ناجى حسن أحمد دربالة .

ضـد

١- السيد المستشار / وزير العدل بصفته .

٢- السيد المستشار / رئيس محكمة النقض رئيس مجلس القضاء الأعلى بصفته .

٣- السيد الأستاذ / أمين عام محكمة النقض بصفته .

٤- السيد / سكرتير مجلس تأديب القضاة الأعلى بصفته .

Scanned by CamScanner

(٢)

عُرض الطعن على المحكمة فى غرفة المشورة وبعد المداولة صدر القرار الآتى :

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق والمداولة .

لما كان من المقرر ــ فى قضاء هذه المحكمة ــ أن طلبات الإلغاء التى تختص بها هذه المحكمة والتعويض عنها تنصرف طبقاً لنص المادة ٨٣ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ إلى القرارات الإدارية النهائية المتعلقة بأى شأن من شئون رجال القضاء وإذ كانت هذه القرارات الإدارية هى تلك التى تفصح بها جهة الإدارة عن إرادتها الملزمة بما لها من سلطة خولتها القوانين واللوائح بقصد إحداث أثر قانونى معين وكانت التصرفات التى نسبها الطالب إلى المطعون ضدهم بصفاتهم ارتكابها فى حقه والتى أدت إلى عدم تسليمه صورتين من الحكمين الصادرين ضده من مجلس التأديب الأعلى للقضاة وعدم قيد طعنه أمام قلم كتاب محكمة النقض لا تعدو أن تكون أعمالاً مادية ولبست من قبيل القرارات الإدارية التى تقبل الطعن فيها بطريق الإلغاء وهو ما يخرج عن ولاية هذه المحكمة ،إذ قضى الحكم المطعون فيه بعدم جواز نظر الدعوى وهو ما يستوى فى نتيجته مع عدم القبول ومن ثم يتعين معه عدم قبول الطعن .

لذلك

قررت المحكمة ـ فى غرفة المشورة ـ عدم قبول الطعن

نائب رئيس المحكمة

أمين السر

Scanned by CamScanner